

إلى السيد وزير العدل

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - عادي

تعديل الفصل 49 من مدونة الأسرة لتجنب هشاشة المرأة بعد الطلاق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

رغم المجهودات التي قامت بها بلادنا لتمكين المرأة الى جانب شقيقها الرجل من حياة كريمة في اطار اسرة متماسكة، الا ان الطلاق يهدد هذا التماسك ويهدد المرأة على الخصوص بالتشرد احيانا وتجد نفسها في الشارع، بعد سنوات من العشرة أحيانا ثلاثون سنة بل أربعون سنة، من دون أي تعويض مادي من طرف شريك العمر.

فرغم منطوق الفصل 49 من مدونة الأسرة، الذي توخى حماية حقوق النساء، لاسيما في الشق الاقتصادي وحماية أموالهن المكتسبة أثناء فترة الزواج، فإن نساء عديدات لا يستطعن طلب وثيقة تقسيم الممتلكات، ويشتكين عدم إنصاف القانون لهن، الذي يطالهن بإثباتات قانونية توثق حجم ما ساهمت به من أموال أثناء فترة الزوجية.

ولإنصاف النساء عموما، وربات البيوت على الخصوص،

فإننا نسألكم السيد الوزير:

- عما تعتزمون القيام به لتعديل الفصل 49 السالف الذكر .

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

لعايض عبد العزيز